

الجهاد في المأثور عن أهل السنة والإمامية

الفرع الأول ما جاء في وجوب الجهاد عن طريق أهل السنّة: (235) المصنّف: قال معمر: كان مكحول يستقبل القبلة، ثمّ يحلف عشرة أيام: إن الغزو لواجب عليكم، ثمّ يقول: إن شئتم زدتكُم. [292] (236) تاريخ مدينة دمشق: عن مكحول، أنّ أبا هريرة قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «الجهاد واجب عليكم مع كلّ برٍّ وفاجر وإن هو عمل الكبائر». [293] (237) المصنّف: عن ابن عباس، قال: جاء رجل وأُمّّه إلى النبي (صلى الله عليه وآله)، وهو يريد الجهاد، وأمه تمنعه، فقال: «عند أمّك قر، فإنّ لك من الأجر عندها مثل ما لك في الجهاد». قال: وجاءه رجل آخر، فقال: إنّني نذرت أن أنحر نفسي! فشغل النبي (صلى الله عليه وآله)، فذهب الرجل، فوجد يريد أن ينحر نفسه، فقال النبي (صلى الله عليه وآله): «الحمد لله الذي جعل في أمتي من يوفي النذر، ويخاف يوماً كان شرّه مستطيراً، هل لك مال؟ قال: نعم، قال: «أهد مائة ناقة، واجعلها في ثلاث سنين، فإنّك لا تجد من يأخذها منك معاً». ثمّ جاءت امرأة فقالت: إنّني رسوله النساء إليك، وإنّ ما منهنّ امرأة علمت